

رئيس الهيئة

قرار رقم (٨١٣٦) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٢٠٢٤/٤/٧

بشأن تحديد قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية.
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤/٢٩ بتاريخ ٢٠١٤/٢٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للتاريخ وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرار

المادة الأولى: يجدد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة ك وسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاثة سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرین اسم كل منها:

الرقم القومي	الشركة	تاريخ التجديد	كود الهيئة	اسم الوسيط	م
٢٩٢٠٢٢٢٢٧٠٢٣٤٩	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/٢٢	٣٥٢٧٩	أسماء محمد محمود حسن	١
٢٨١١٠١٧٢٦٠٧٥٧	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/١٨	٣٥١٩٩	إيليا ارميا عوض أرمانيوس	٢
٢٨٧٠٥٠١٤٥٠٢٠٤٣	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/٢٢	٣٥٢٨٠	دعاء احمد عبد المنعم امين	٣
٢٧٧١٠٠٦١٢٠٠٢٨١	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/١٨	٣٥١٧٩	دعاء سلامه جمعه سالم	٤
٢٨٢٠٧٠٧١٢٠١٣٠٨	مصر لتأمينات الحياة	٢٠٢٤/٤/١٨	٣٥١٣٣	منى عادل انور السيد عطيه	٥

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح